



PMA

جمعية طب القدم و الكاحل
Podiatric Medical Association
أول جمعية سعودية متخصصة بالقدم والكاحل

سياسة جمع التبرعات



سياسة جمع التبرعات

جدول المحتويات

3	مقدمة.....
3	النطاق.....
3	أهداف تنمية الموارد المالية بالجمعية.....
3	القيم الأخلاقية.....
3	السياسات الخاصة بحقوق الجمعية.....
4	السياسات الحكومية الخاصة بعملية جمع التبرعات.....
4	مسؤولية موظف تنمية الموارد المالية
5	أنواع التبرعات المالية.....
5	مصادر التمويل.....
6	مجالات ومراحل الدعم.....
6	التزامات الجمعية للأطراف ذات العلاقة.....
7	استقطاب وتنمية الموارد المالية للأوقاف.....
7	آلية وشروط جمع التبرعات وقبولها
8	العلاقة بالمساهمين والمسؤولية.....
8	التقارير الإدارية.....
9	الالتزام بالقوانين وحقوق المانحين.....
10	اجراءات الاستبدال.....
11	اجراءات الاسترجاع
11	المسؤوليات.....
11	اعتماد مجلس الادارة.....

سياسة جمع التبرعات

مقدمة:

يظل التحدي للجمعيات الأهلية تحقيق استقرار مالي من أجل استمرار مشاريعها وأنشطتها وبرامجها، فكان لابد لها من تنوع مصادر الدخل وطرق التحصيل وذلك بتطوير وصناعة آليات لزيادة الإيرادات المالية مما يحقق لها الاستمرارية.

ونحن في جمعية طب القدم والكاحل نسعى إلى تنمية الموارد المالية بالطرق والوسائل القانونية والمشروعة وقد قامت بصياغة هذه السياسة من أجل تنظيم العلاقة مع الداعمين والمانحين وفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

المادة الأولى: أهداف تنمية الموارد المالية بالجمعية:

تسعى الجمعية عبر خطتها الاستراتيجية إلى تنمية الموارد المالية واستدامتها من خلال الآتي:

- زيادة الاستثمارات المالية.
- تنمية أوقاف الجمعية.
- العمل على تقديم مشاريع نوعية للداعمين بالقطاع الحكومي، والأهلي والمؤسسات المانحة.
- ابتكار منتجات إبداعية تسوق لمختلف شرائح المجتمع.

المادة الثانية: القيم الأخلاقية التي يجب أن يتصف بها موظفي تنمية الموارد المالية:

- التميز والالتقان في أداء العمل.
- المصداقية في التعامل.
- التطوير المستمر في آلية جمع التبرعات.
- احترام خصوصية العملاء والشركاء.
- المؤسسية في العمل.
- المبادرة.

المادة الثالثة: السياسات الخاصة بحقوق الجمعية:

- يحق للجمعية التأكد من السلامة القانونية للمتبرع والمبلغ المتبرع به وذلك لحماية الجمعية من أي أضرار محتملة.

سياسة جمع التبرعات

- يحق للجمعية استقطاع نسبة مئوية من التبرعات محددة ومعتمدة من قبل مجلس الإدارة تخصص للمصاريف العمومية والإدارية.
- يحق للجمعية رفض المنحة أو التبرع في حال وجود أي عامل من شأنه الإضرار بالجمعية.

المادة الرابعة: السياسات الحكومية الخاصة بعملية جمع التبرعات:

- لا يسمح للجمعية بإقامة حملة جمع التبرعات إلا بعد الحصول على تصريح من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- أن تقوم الجمعية بتزويد من يباشرون عملية الجمع ببطاقات تعريفية مغلقة، مبين فيها تاريخ إصدارها وانتهائها ومعتمدة من الجمعية، ويلتزم هؤلاء بحمل تلك البطاقات وإبرازها متى طلب منهم ذلك.
- لا يسمح بأي حال من الأحوال فتح حسابات لهذا الغرض باسم أي شخص مهما كان مركزه.
- لا يسمح للجمعية استعمال الأموال في غير الغرض الذي جمعت من أجله إلا بموافقة خطية من المتبرع إن كان غرض المتبرع محدداً وإن لم يتيسر ذلك فمن الجهة المشرفة.
- على كل جهة مصرح لها بجمع التبرعات لمدة محددة فور انتهاء مهمة الجمعية في حال إقامة حملة جمع التبرعات، إعداد تقرير معتمد من مجلس الإدارة، تبين فيه حصيلة الجمع ومفردات إيراداته ومصروفاته مؤيداً بالمستندات الدالة على صحته، ورفعها إلى الجهة المشرفة خلال مدة الجمع، وإذا كان التصريح غير محدد المدة فيكتفي بإدراج التقرير ضمن الميزانية السنوية.
- لا يسمح للجمعية التسويق لأي تبرع لصالح مشروع إلا بعد أخذ الموافقات اللازمة لذلك وفقاً للأنظمة المرعية في الدولة.

المادة الخامسة: مسؤولية موظف تنمية الموارد المالية تجاه التبرعات الواردة للجمعية:

- قبول التبرع من قبل الداعم بما ينسجم مع أهداف الجمعية ويتوافق مع الأنظمة واللوائح الرسمية.
- يجب أن يكون العائد من التبرع أعلى من تكلفة الحصول عليها.
- توجيه صرف التبرع بحسب رغبة المتبرع.
- متابعة صرف التبرع ومد الداعمين بالتقارير المناسبة.

سياسة جمع التبرعات

المادة السادسة: أنواع التبرعات المالية:

تنقسم التبرعات إلى نقدية أو عينية ويمكن تقسيمها إلى نوعين رئيسيين من حيث أوجه الصرف هما/

1. تبرعات مخصصة (مقيدة) وتشمل:

- أ. الزكوات: ويراعى فيها ما يلي:
 - أن تصرف فيما خصصت له.
 - أن تصرف في مدة أقصاها عام ميلادي واحد فيما يخص الزكاة.
 - الزكاة غير المقيدة ببرنامج محدد تصرف في البرامج والمشاريع التي تعتبر من مصارف الزكاة شرعاً.
 - تسعى الجمعية بكافة الوسائل للتأكد من أحقية المستفيد للاستفادة من خدماتها.
 - تلتزم الجمعية بإعداد التقارير الدورية عن أوجه الصرف لمبالغ الدعم.

ب. الأوقاف: ويراعى فيها ما يلي:

- يتم تخصيص التبرعات الوقفية لمشروعات الأوقاف فقط.
- يتم التعامل مع الأوقاف وفق اللوائح المنظمة لها بالجمعية.
- يكون الاستثمار في الوقف وفق نصوص لائحة الاستثمار المعتمدة من مجلس الإدارة.

2. تبرعات غير مخصصة عامة (غير مقيدة) مثل الصدقات

والهبات:

- توجه لتغطية برامج ومشاريع الجمعية.
- تغطية تكاليف الجمعية اللازمة لاستمرارها واستدامتها.

المادة السابعة: مصادر التمويل:

1. القطاع الحكومي.
2. القطاع الأهلي.
3. قطاع الجهات المانحة.
4. قطاع الأفراد.
5. المسؤولية المجتمعية.
6. مزودي الخدمة

سياسة جمع التبرعات

المادة الثامنة: مجالات الدعم والتمويل.

تتمثل في الآتي:

1. الدعم المالي المتمثل في تقديم التبرعات المالية كالزكوات والصدقات والهبات والخصومات المكتسبة.
2. الدعم العيني والمتمثل في التبرعات العينية مثل: العقارات، والسلات الغذائية والأجهزة الكهربائية.
3. الدعم المعنوي والمتمثل في تزكية أنشطة الجمعية من قبل رموز المجتمع التي لها تأثير على المتبرع أو طرح أفكار أو مبادرات تحتضنها الجمعية.

المادة التاسعة: مراحل جمع التبرعات.

تمر عملية جمع التبرعات قبل تحصيلها بالمراحل الآتية:

1. مرحلة تحديد الاحتياجات.
2. مرحلة تصميم المنتج.
3. مرحلة تحديد جهات التمويل.
4. مرحلة التخطيط لحملات جمع التبرعات.
5. مرحلة تصميم آليات وأدوات طلب التبرعات.
6. مرحلة تنفيذ حملات جمع التبرعات.
7. مرحلة تطوير العلاقات مع المتبرعين.
8. مرحلة التحسين المستمر للعمليات الخاصة بذلك.

المادة العاشرة: التزامات الجمعية للأطراف ذات العلاقة:

أولاً: الجهات الحكومية الرسمية:

1. تلتزم الجمعية بتطبيق كافة القوانين والأنظمة المنظمة بعمليات جمع التبرعات وفق اللوائح والقوانين الرسمية في المملكة العربية السعودية.
2. تطبيق نظام الحوكمة والشفافية.
3. إصدار تقارير دورية توضح تفاصيل الدعم أو التبرع.

ثانياً: الجهات الداعمة:

تلتزم الجمعية للجهات الداعمة بالآتي:

1. المصداقية التامة تجاه دعمها وآليات صرفها.
2. تطبيق نظام الحوكمة والشفافية.

سياسة جمع التبرعات

3. الحفاظ على سرية المتبرع وتقدير رغباته.
4. عدم استخدام وسائل جمع التبرعات أو محتوياتها، بشكل يمس كرامة المستفيد.
5. عدم نشر أو استخدام المعلومات الخاصة بالداعمين والمحفوظة لدى الجمعية إلا في أغراضها.
6. إصدار تقارير دورية توضح تفاصيل الدعم أو التبرع.

المادة الحادية عشر: استقطاب وتنمية الموارد المالية للأوقاف:

أولاً: أنواع الموارد المالية للأوقاف:

1. موارد مالية.
2. موارد عينية.

ثانياً: الفئات المستهدفة لتنمية الموارد الوقفية:

1. فئة الأفراد وتشمل كافة افراد المجتمع.
2. فئة رجال الأعمال وتشمل الافراد والأسر التجارية عالية الدخل.
3. المؤسسات الخيرية المانحة.
4. شركات ومؤسسات القطاع الخاص.
5. القطاع الحكومي.

المادة الثانية عشر: آلية جمع التبرعات.

- عبر وسائل الاتصالات (خدمة الرسائل على الرقم الموحد).
- شيك مصرفي بإسم الجمعية.
- الاستقطاع من خلال البنوك المحلية لحسابات الجمعية.
- التحويل لحساب الجمعية عن طريق الهاتف المصرفي أو الإنترنت أو غيره.
- المتجر الإلكتروني.

المادة الثالثة عشر: شروط قبول التبرعات بالجمعية:

- لا تقبل الجمعية أي تبرعات من جهات تمارس أنشطة تضر بالمجتمع ضرراً متفق عليه (مثل شركات التبغ).
- لا تقبل الجمعية أي أموال مشكوك في مصادرها.
- لا تقبل الجمعية أي تبرعات نقدية نهائياً.
- يحق للجمعية التأكد من السلامة القانونية للمتبرع أو المبلغ المتبرع به.

سياسة جمع التبرعات

- مع عدم الإخلال بالفقرة (1) من المادة (15)، ويحق للجمعية استقطاع نسبة مئوية من التبرعات مقابل الخدمات التي تقدمها مثل البحث الاجتماعي والبرامج التقنية ورواتب موظفي الخدمات الصحية.
- تلتزم الجمعية بنشر تقرير مالي سنوي على موقعها الإلكتروني.
- تقوم الجمعية بإعداد تقارير مالية للداعمين توضح أوجه الصرف الخاصة بدعمهم.

المادة الرابعة عشر: العلاقة بالمساهمين ذوي العلاقة:

- احترام جامعي التبرعات حقوق المتبرع من خلال تزويده بالسرعة الممكنة بجميع المعلومات المتعلقة بكيفية التصرف في التبرعات.
- الحفاظ على سرية المتبرع وتقدير رغباته.
- احترام جامعي التبرعات حقوق المستفيد، والمحافظة على كرامته.
- ألا تستخدم وسائل جمع التبرعات أو محتوياتها بشكل قد يمس بكرامة المستفيد.

المادة الخامسة عشر: المسؤولية المعلوماتية:

- استخدام جامعي التبرعات المعلومات العامة الصادقة والصحيحة وغير المضللة والتي تحترم كرامة المستفيد.
- على جامعي التبرعات احترام قوانين حماية المعلومات في جميع الأوقات.
- على جامعي التبرعات عدم تسريب أو استخدام المعلومات الخاصة بالمانحين التي تم جمعها بواسطة الجمعية إلا في أغراضها.
- عند رغبة المانح أو المتبرع حذف اسمه من قائمة المتبرعين لدى الجمعية، يجب الإسراع في تحقيق رغبته دون إعاقة أو تأخير.

المادة السادسة عشر: التقارير الإدارية:

أ. التمويل وتكلفة جمع التبرعات:

- على الجمعية أن تؤكد أن جميع التبرعات المنقولة والمحسوبة والمقيدة والتي تقع ضمن مهامهم شفافة وواضحة بأقصى قدر ممكن، وأن يكونوا على استعداد للمحاسبة في أي وقت فيما يدخل في اختصاصهم من أعمال.
- أن تؤكد الجمعية بأن تكون تقاريرها منسجمة مع معايير المحاسبة السعودية أو الدولية.
- على الجمعية أن تقدم تقارير دورية تتسم بالدقة والمصداقية لجميع المساهمين والمسؤولين عن جمع التبرعات، على أن تقدم هذه التقارير في وقت معلوم.

سياسة جمع التبرعات

- على الجمعية أن تكون واضحة لجميع المساهمين عن تكلفة جمع التبرعات والمصروفات والرسوم وكيف تم تحديدها وتخصيصها.
- ب. المدفوعات والتعويضات:
 - على جامعي التبرعات تقديم خدماتهم على أساس راتب شهري أو رسوم محددة.
 - ألا يقبل جامعي التبرعات أي نوع من العطايا أو الامتيازات عندما يفاضون لاتخاذ قرارات نيابة عن الجمعية.
 - على جامعي التبرعات أن لا يسعوا أو يقبلوا مالا أو متاعاً من مزودي الخدمات أو البضائع كمكافأة للأعمال التجارية التي يتم الارتباط بها مع مزودي الخدمة أو البضائع.

المادة السابعة عشر: الالتزام بالقوانين الوطنية:

- أن يبدي جامعو التبرعات اعتراضهم عندما لا تلتزم الجمعية التي يعملون من أجلها بالقوانين والأنظمة.
- على جامعي التبرعات عدم الانخراط في أي نشاطات تتعارض مع الالتزامات القانونية التي يعملون فيها أو يعملون لمصلحتها.
- على جامعي التبرعات أن يمنعوا حدوث أي نوع من أنواع المخالفات أو التجاوزات سواء كانت جنائية أو سوء استخدام لنشاطاتهم المهنية.

المادة الثامنة عشر: السياسات الخاصة بحقوق المانحين:

- إعلام المانح برسالة الجمعية والأسلوب الذي تعتمزم الجمعية سلوكه لاستخدام الموارد الممنوحة وقدرتها على استخدام التبرعات على نحو فعال للأغراض المقصودة منها.
- إعلام المانح بهوية جميع العاملين بمجلس إدارة الجمعية، ودورهم المحوري في الإشراف على المسؤوليات والصلاحيات.
- للمانح حق الاطلاع على ميزانيات الجمعية الحالية والسابقة.
- التأكد من ضمان استخدام المنحة على النحو المتفق عليه.
- ضرورة تقديم الشكر والتقدير بالشكل اللائق والمناسب للمانح.
- التعامل مع المعلومات المتعلقة بمنحهم ومعالجتها باحترام وسرية وبما لا يتعارض مع السياسات والقوانين العامة.
- إعلام المانح بهوية ممثلي الجمعية في جمع التبرعات سواء من المتطوعين أم من موظفي الجمعية أم من المتعاونين مدفوعي الأجر.

سياسة جمع التبرعات

- أن تكون جميع العلاقات مع الأفراد الممثلين للجمعية مهنية واحترافية وتعبر عن الاحترام المتبادل.
- إتاحة الفرصة لأسمائهم أن تحذف حسب رغبتهم من قوائم المواد البريدية التي تنوي الجمعية مشاركتها بشكل دوري أو متقطع.
- حرية طرح الأسئلة والاستفسارات المتعلقة بالجمعية وتلقي إجابة فورية وصادقة وصريحة.

المادة التاسعة عشر: اجراءات الاستبدال

: أولاً اجراءات الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

1. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال 24 ساعة من استلام التبرع
2. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً في المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحول التبرع اليه
3. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.

ثانياً: اجراءات الاستبدال حسب سياسة الجمعية:

- يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية:
1. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
 2. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه الى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.
 3. في حال عدم القدرة للوصول الى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر

سياسة جمع التبرعات

المادة العشرون: اجراءات الاسترجاع:

تخضع سياسة الاسترجاع للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

1. يمكن الاسترجاع للمبالغ التي تم تحويلها للجمعية عن طريق الخطأ.
2. يتاح استرجاع التبرعات خلال يومي عمل من استلام التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
3. لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
4. عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومي عمل من استلام التبرع.
5. يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.
6. للجمعية الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع اذا تبين وجود تحايل أو سوء نية من المتبرع أو ان التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى. ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة جمع التبرعات بجمعية طب القدم والكاحل في اجتماع مجلس الإدارة رقم الأول المنعقد بتاريخ 2026/6/18م.



PMA

جمعية طب القدم والكاحل
Podiatric Medicine Association
أول جمعية سعودية متخصصة بالقدم والكاحل

رقم الترخيص: 5162

محضر اجتماع مجلس إدارة جمعية طب القدم والكاحل

تاريخ الاجتماع: ٢٠٢٦/٠٦/١٨ م
وسيلة الانعقاد: عبر تطبيق واتس آب (WhatsApp)
نوع الاجتماع: اجتماع مجلس إدارة دوري

أولاً: الحضور

١. د. نوره محمد المغربي - رئيس مجلس الإدارة.
٢. د. سعيد الأكلبي - نائب رئيس مجلس الإدارة.
٣. د. وجدي نصير - عضو مجلس الإدارة.
٤. د. إسراء حمود - عضو مجلس الإدارة.
٥. د. خالد سلطان الزهراني - عضو مجلس الإدارة.
٦. د. فيصل - عضو مجلس الإدارة.
٧. أ. فاطمة الدخلان - المدير التنفيذي.
٨. أ. خالد الخضير - المنسق الإداري.

ثانياً: افتتاح الاجتماع

افتتحت رئيس مجلس الإدارة، د. نوره محمد المغربي، الاجتماع بالترحيب بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، وهنأت الجميع بمناسبة عيد الضحى المبارك، سائلة الله تعالى أن يعيده على الجميع بالخير واليمن والبركات.

وأكدت في كلمتها أهمية مواصلة العمل بروح الفريق الواحد لتحقيق أهداف الجمعية وتعزيز دورها العلمي والمجتمعي، بما يسهم في تحقيق مستهدفاتها الاستراتيجية.

ثالثاً: استعراض أبرز إنجازات الجمعية

استعرضت رئيس مجلس الإدارة أبرز الإنجازات التي حققتها الجمعية خلال الفترة الماضية، والتي تضمنت:

- * عقد لقاء مع هيئة الإذاعة والتلفزيون.
- * المشاركة مع وكالة الاستثمار التابعة لوزارة الحج والعمرة.
- * حضور عدد من ورش العمل في مكة المكرمة.
- * المشاركة في موسم الحج بعد استكمال التصاريح اللازمة.
- * تنفيذ مشاريع موسمية شملت:
 - * مشروع الحذاء الطبي.
 - * مشروع حقيبة الحاج.
 - * الفرق الراجلة.
- * رفع مشروع الحذاء الطبي إلى صندوق الموارد البشرية ضمن مشروع الأثر.
- * إقامة ندوة علمية متخصصة في مجال القدم والكاحل.





PMA

جمعية طب القدم والكاحل
Podiatric Medicine Association
أول جمعية سعودية متخصصة بالقدم والكاحل

رقم الترخيص: 5162

- * إعداد دراسة متكاملة لمشروع العناية بالقدم في المساجد.
- * تسجيل مشروع الحذاء الطبي ضمن الملكية الفكرية.

رابعاً: أبرز التحديات

ناقش المجلس أبرز التحديات التي تواجه الجمعية، ومنها:

- * محدودية الموارد المالية اللازمة لتنفيذ البرامج والأنشطة.
- * صعوبة استقطاب مصادر دعم مالي مستدامة للمشاريع طويلة الأمد.
- * الحاجة إلى تسهيل مشاركة الأطباء من خارج المملكة.
- * الحاجة إلى مزيد من الوضوح في الإجراءات التنظيمية المرتبطة بموسم الحج.
- * تحديات استقطاب شركاء استراتيجيين من القطاعين الحكومي والخاص.
- * المحافظة على استمرارية التعاون مع الجهات الداعمة.
- * مواءمة أهداف الشركاء مع أهداف الجمعية وخططها الاستراتيجية.

خامساً: فرص التطور المستقبلية

استعرض المجلس فرص النمو والتوسع المستقبلية، والتي شملت:

- * بناء شراكات استراتيجية نوعية.
- * تطوير برامج الرعاية والدعم المستدام.
- * إقامة الدورات التدريبية وورش العمل المتخصصة.
- * تنظيم مؤتمرات علمية تساهم في دعم موارد الجمعية.
- * تنويع مصادر الدخل بما يعزز الاستدامة المالية.

سادساً: تقرير الأعمال الإدارية لعام ٢٠٢٥م

استعرض المنسق الإداري، أ. خالد الخضير، تقرير الأعمال المنفذة منذ تاريخ ٢٠٢٥/٠٢/٠٤م، ومن أبرزها:

- * حضور الاجتماعات الدورية للجمعية.
- * إنشاء البريد الإلكتروني الرسمي للجمعية.
- * إعداد الخطابات الرسمية الخاصة بالحج والرعايات وبرامج الدعم.
- * التنسيق مع جمعية زمزم.
- * مراسلات أمانة الحج والعمرة.
- * إعداد ملف مشروع الحذاء الطبي.





PMA

جمعية طب القدم والكاحل
Podiatric Medicine Association
أول جمعية سعودية متخصصة بالقدم والكاحل

رقم الترخيص: 5162

- * التسجيل في منصة التطوع الصحي.
- * التنسيق مع أطباء من خارج المملكة.
- * عقد اجتماعات شراكات مع جهات داعمة.
- * التواصل مع منصة إحسان واستكمال إجراءات التسجيل والتفويض.
- * إعداد نماذج موسم الحج.
- * متابعة تقييم المتطوعين من خلال الاستبيانات.
- * تطوير المشاريع ورفعها للجهات الداعمة.
- * حضور المعارض والمؤتمرات الداعمة للشراكات.
- * إبرام اتفاقيات تعاون مع جهات طبية وخيرية متعددة.
- * إعداد الكتيبات التوعوية الخاصة بالفرق الراجلة.
- * التقديم على تصاريح الفعاليات.
- * استقطاب جهات داعمة للمشاريع الصحية.

سابعاً: كلمة المدير التنفيذي والخطة التشغيلية لعام ٢٠٢٦م

قدمت المدير التنفيذي، أ. فاطمة الدخلان، عرضاً للخطة الاستراتيجية والتشغيلية لعام ٢٠٢٦م، والتي ركزت على:

- * تعزيز التميز العلمي والمهني.
- * تنفيذ البرامج التعليمية والمؤتمرات العلمية المتخصصة.
- * دعم التطوير المهني للممارسين الصحيين.
- * دعم البحث والابتكار العلمي.
- * رفع مستوى الوعي المجتمعي بصحة القدم والكاحل.
- * تطوير الأدلة الإرشادية والممارسات السريرية.
- * توسيع التعاون المحلي والدولي.
- * الاستفادة من التقنيات الرقمية الحديثة.
- * تعزيز العضوية وزيادة المشاركة.
- * تنمية الاستدامة المالية.
- * توسيع قاعدة المستفيدين.
- * دعم المبادرات الصحية الوطنية.





PMA

جمعية طب القدم والكاحل
Podiatric Medicine Association
أول جمعية سعودية متخصصة بالقدم والكاحل

رقم الترخيص: 5162

ثامناً: المشاريع الاستراتيجية المنفذة خلال النصف الأول من عام ٢٠٢٦ م

استعرضت الإدارة التنفيذية المشاريع الاستراتيجية المنفذة، والتي تضمنت:

١. المشاركة الصحية في موسم الحج

- * رفع كفاءة المشاركة الميدانية.
- * توسيع نطاق الخدمات التوعوية والعلاجية.

٢. مشروع حقيبة الحاج وصحة القدم

- * تصميم حقيبة متكاملة للعناية بالقدم أثناء أداء المناسك.

٣. مشروع الحذاء الطبي للحجاج

- * تطوير المنتج وتحسين مواصفاته الطبية.
- * إنشاء خط إنتاج مستدام.
- * البحث عن راع استراتيجي للمشروع.
- * التوسع في نطاق التوزيع.

٤. الاستدامة المالية

- * العمل على تحويل مشروع الحذاء الطبي إلى مصدر دخل مستدام للجمعية.





PMA

جمعية طب القدم والكاحل
Podiatric Medicine Association
أول جمعية سعودية متخصصة بالقدم والكاحل

رقم الترخيص: 5162

تاسعاً: الإنجازات المالية والإدارية

استعرض المجلس الإنجازات المالية والإدارية، والتي شملت:

- * إعداد القوائم المالية لعام ٢٠٢٥ م.
- * مراجعة الميزانية السنوية.
- * رفع التقارير المالية للجهات المختصة.
- * تعزيز الحوكمة والامتثال المالي والإداري.
- * متابعة الأداء المالي بما يدعم الشفافية والاستدامة.

كما تم اعتماد:

شركة رامي خالد الخضر محاسبون ومراجعون قانونيون
كمراجع قانوني خارجي للجمعية.
لعمل القوائم المالية والميزانيات الخاصة بالجمعية

عاشراً: الشراكات والاجتماعات الاستراتيجية

استعرض المجلس نتائج عدد من الاجتماعات والشراكات الاستراتيجية، ومنها:

جمعية الرعاية الصحية الداعمة – جدة

- * مناقشة فرص التعاون المشترك.
- * تدريب الكوادر الصحية.
- * توفير متطوعين لدعم برامج الجمعية.

وقف داركم – جدة

- * دراسة أكثر من (٢٥٠) حالة صحية.
- * تخصيص مكتب للجمعية.

شركة ركن الفن الإعلامية

* الاتفاق على إدارة حسابات التواصل الاجتماعي للجمعية.

التجمع الصحي الثاني – مكة المكرمة

تمت مناقشة عدد من المشاريع، منها:

- * مشروع الحذاء غير المخيط للحاج والمعتمر.
- * مشروع حقيبة العناية بالقدم والكاحل.
- * مبادرات التوعية المجتمعية.
- * مشروع صناديق تغطية الأرجل في المساجد للحد من انتقال العدوى.





PMA

جمعية طب القدم والكاحل
Podiatric Medicine Association
أول جمعية سعودية متخصصة بالقدم والكاحل

رقم الترخيص: 5162

الحادي عشر: أبرز تحديات النصف الأول من عام ٢٠٢٦ م

ناقش المجلس أبرز التحديات، والتي تمثلت في:

- * المحافظة على هوية الجمعية مع توسع برامجها.
- * تعزيز الحضور والتأثير المجتمعي.
- * تطوير مفهوم العمل الخيري التخصصي.
- * محدودية الموارد المالية الثابتة.
- * الحاجة إلى مزيد من التكامل مع الجهات الصحية.
- * تفاوت سرعة اتخاذ القرار لدى بعض الجهات.
- * تحقيق التوازن بين الطموحات والإمكانات المتاحة.

وأكدت الإدارة التنفيذية أن الجمعية تمكنت من تحقيق أثر نوعي ملموس رغم تلك التحديات.

الثاني عشر: العضوية والشراكات

ناقش المجلس ما يلي:

- * استقطاب أعضاء جدد للجمعية.
- * توسيع قاعدة العضوية.
- * استقطاب شخصيات اعتبارية ذات خبرات نوعية.

كما تم استعراض نتائج اللقاء مع سعادة المهندس عبدالوهاب بن سعد بن فردان القحطاني، وكيل مساعد المشاركة المجتمعية بأمانة منطقة الرياض، والذي أبدى:

- * استعداد الأمانة لدعم الجمعية.
- * توفير مرافق وأجنحة للفعاليات دون مقابل.
- * دعم المبادرات والأنشطة المستقبلية.
- * رغبته في الانضمام إلى الجمعية العمومية.

الثالث عشر: نتائج مؤتمر الشرق الأوسط لصحة القدم – مايو ٢٠٢٦ م

استعرض المجلس نتائج استبيان المؤتمر الذي أقيم في مستشفى الدكتور سليمان الحبيب – العليا، حيث أظهرت النتائج:

- * ارتفاع مستوى رضا المشاركين.
- * حصول المحتوى العلمي والمحاضرات على تقييمات مرتفعة.
- * إشادة مجموعة سليمان الحبيب بمستوى التنظيم والمحتوى العلمي.
- * وأكد المجلس أن نجاح المؤتمر يعكس المكانة العلمية المتقدمة للجمعية.





الرابع عشر: القرارات والتكليفات

بعد المناقشة والمداولة، أصدر مجلس الإدارة القرارات التالية:

أولاً: اعتماد الأنظمة والسياسات والحوكمة لعام ٢٠٢٦م

وافق المجلس على اعتماد ما يلي:

- * الخطة التنفيذية لعام ٢٠٢٦م.
- * نظام الرقابة الداخلية.
- * مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- ونحتاج اعتماد السياسات واللوائح هذه: السياسات المطلوبة في منصة الإفصاح:
- ١. لائحة الموارد البشرية
- ٢. سياسة صرف المساعدات والخدمات
- ٣. آلية تعيين المدير التنفيذي وشؤون الموظفين
- ٤. الميثاق الأخلاقي
- ٥. سياسة تعارض المصالح
- ٦. سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغ
- ٧. سياسة خصوصية البيانات
- ٨. سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها
- ٩. سياسة جمع التبرعات
- ١٠. آلية إدارة المتطوعين
- ١١. مؤشرات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
- ١٢. سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
- ١٣. الدليل الاجرائي لتجنب تنبيه العميل أو المتبرع المشتبه به وآلية الإبلاغ عنه
- ١٤. سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر
- ١٥. لائحة وإجراءات لاختيار المستفيدين
- ١٦. سياسة معتمدة خاصة بمكافحة تمويل الإرهاب؟
- ١٧. لائحة توضح أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
- ١٨. دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب
- ١٩. المؤشرات الدالة على وجود شبهة عمليات غسل أموال
- ٢٠. إجراءات فحص كافية لضمان معايير عالية عند توظيف منسوبيها
- ٢١. آلية تدقيق مستقلة لاختبار فاعلية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب
- ٢٢. لائحة السياسات المالية
- ٢٣. سياسة الاستثمار
- ٢٤. دليل الإجراءات المالية
- ٢٥. سياسة التعامل المقبوضات
- ٢٦. اعتماد سياسة الامتيازات والمكافآت
- ٢٧. اعتماد لائحة الصلاحيات المالية بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
- ٢٨. نظام الرقابة الداخلية
- ٢٩. سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين
- ٣٠. مصفوفة الصلاحيات بين أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية





PMA

جمعية طب القدم والكاحل
Podiatric Medicine Association
أول جمعية سعودية متخصصة بالقدم والكاحل

رقم الترخيص: 5162

٣١. سياسة الصرف على البرامج والأنشطة

٣٢. لائحة المشتريات والتعاقدات

* لائحة الموارد البشرية.

* لائحة المشتريات والتعاقدات.

* لائحة الصلاحيات المالية.

* إجراءات الفحص والتحقق عند التوظيف.

* الدليل الإجرائي الخاص بتجنب تنبيه العميل أو المتبرع في حالات الاشتباه.

* الميثاق الأخلاقي للجمعية.

* آلية إدارة المتطوعين.

* آلية التحقق من استحقاق المستفيد للخدمة.

* آلية التدقيق واختبار فعالية وكفاية السياسات والإجراءات والضوابط الخاصة بمكافحة تمويل الإرهاب.

* آلية تعيين المدير التنفيذي.

* دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ثانياً: التكاليف

١. تكليف د. وجدي نصير بالإشراف العام على مؤتمر الجمعية لعام ٢٠٢٧ م وتشكيل اللجنة المنظمة.
٢. تكليف د. خالد سلطان الزهراني بالإشراف على فعالية اليوم العالمي للسكري بتاريخ ٢٠٢٦/١١/١٤ م.
٣. تكليف د. سعيد الأكلي بالإشراف على مؤتمر الحج لعام ٢٠٢٧ م، على أن يبدأ الإعداد خلال شهر نوفمبر ٢٠٢٦ م.
٤. تكليف د. إسراء حمود بالإشراف على فعالية اليوم العالمي للقدم خلال أغسطس ٢٠٢٦ م.
٥. تكليف د. فيصل بالإشراف على مؤتمر Global Health.
٦. تكليف د. نوره محمد المغربي بالإشراف العام على موسم الحج لعام ٢٠٢٧ م.

وأكد المجلس أن جميع التكاليف تنفذ وفق الأدوار والمسؤوليات المحددة وبما يحقق أهداف الجمعية.





PMA

جمعية طب القدم والكاحل
Podiatric Medicine Association
أول جمعية سعودية متخصصة بالقدم والكاحل

رقم الترخيص: 5162

الخامس عشر: موعد انعقاد الجمعية العمومية

أفادت المدير التنفيذي بأن موعد انعقاد اجتماع الجمعية العمومية الأول سيكون بمشيئة الله يوم:

الخميس ٢٦/٠٧/٢٣م

ودعت جميع الأعضاء إلى الحضور والمشاركة الفاعلة.

السادس عشر: اختتام الاجتماع

في ختام الاجتماع، تقدمت رئيس مجلس الإدارة بالشكر والتقدير لأعضاء المجلس والإدارة التنفيذية على جهودهم ومساهماتهم، مؤكدة أهمية استمرار العمل المؤسسي المنظم لتحقيق أهداف الجمعية وخدمة المستفيدين.

وقد انتهى الاجتماع بعد استكمال مناقشة جميع البنود المدرجة على جدول الأعمال، والله الموفق

